

12 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة)|الصلوة|الذكر عقب الصلاة|صالح الفوزان|الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبدالغنى المقدسي رحمة الله. الدرس الواحد والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد -

00:00:00

وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن حشار ابن هشام عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المسلمين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

فقالوا يا رسول الله قد ذهب اهل الدثور بالدرجات العلا والنعيم المقيم قال وما ذاك قال يصلون كما نصل ويسومون كما نصوم ويتصدقون ولا نعتقدن ولا نعتقدن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:00:44

افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبكم وتسبكون من بعكم ولا يكون احد افضل منكم ولا من صنع الا من صنعتم؟ قالوا بل يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة -

00:01:06

ثلاثة وثلاثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين فقالوا سمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتى من يشاء. قال سمي -

00:01:25

حدثت بعض فحدثت بعض اهلي بهذا الحديث فقال وهما قال انما قال لك تسبح الله ثلاثة وثلاثين وتحمد الله ثلاثة وثلاثين وتركته ورجعت الى ابي صالح فقلت له ذلك -

00:01:46

قال قل الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثة وثلاثين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فاول هذا الحديث فيه -

00:02:05

تنافس الصحابة رضي الله عنهم في الاعمال الصالحة وآخره ايه بيان الذكر الذي يقال بعد الصلاة المفروضة وهو محل الشاهد للباب جاء فقراء المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:02:30

فقالوا يا رسول الله ذهب اهل الثروة والمال ذهبا بالاجور فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ذاك؟ ما هو السبب هذا فيه ان المفتري يستفصل من المستفتى حتى يبين له الحكم بوضوح -

00:02:55

فسرحاوا له السبب. قالوا يا رسول الله يصلون كما نصل ويسومون كما نصوم لان هذه العبادات ما تحتاج الى مال تساوى فيها الغنى والفقير. الصيام والصلوة تساوى فيها الغنى والفقير وهذا من تيسير الله لهذه الامة -

00:03:20

تيسير الخير للناس ان هناك عبادات ميسرة لا تحتاج الى الى مال يصومون كما نصوم يصلون كما نصل ويسومون ولا نتصدق ويعتقدون ولا نعتقد هذه المزية التي امتاز بها الاغنياء -

00:03:40

انهم يتتصدقون من اموالهم والفقير ما يستطيع يتتصدق ويعتقدون يعتقدون العبيد ويحررونهم من الرق العتق فيه فضل عظيم العتق فيه فضل عظيم من اعتق رقيقا وحرره فهذا من افضل العبادات والقربات وقد شرع الله العتق في الكفار وحث عليه -

00:04:03

تحرير رقبة اه يعني اعتاق فالعتق فيه فضل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمكم شيئا تدركون به من سبكم وتسبكون به من بعكم لا يكون احد مثلكم الا من فعل مثل ما فعلت. قالوا بل -

00:04:33

رسول الله فرحاوا بذلك شيء لا يكلفهم المال ومع هذا يلحوظون به من سبقهم ويسبقون به من بعدهم هذا فضل عظيم قال صلى الله عليه وسلم تسبحون الله وتحمدونه وتکبرونه دبرا كل صلاة - [00:04:56](#)

ثلاثة وثلاثين فهذا فيه فضل الذكر بعد الصلاة دبر يعني بعد دبر الصلاة ويطلق ويراد به اخر الصلاة والمراد به هنا ما بعد الصلاة. ثم لما سمع الاغنياء بهذا - [00:05:20](#)

فعلوا مثل فعل الفقراء فجاءوا مرة ثانية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا بما نقول فقالوا مثل ما نقول قال صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله - [00:05:41](#)

يؤتيه من يشاء الله جل وعلا يؤتي فظله من يشاء الاغنياء الله المال يتصدقون منه ويعتقون ويشاركون الفقراء الاعمال الاخرى هذا فيه ان الغني من المسلمين انه لا يتکبر بغنائه - [00:05:56](#)

وثروته وانما يجتهد في العبادة وكفирه فلا يطغى يطغى بماله وينسى ذكر الله عز وجل لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله من يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون فالثروة الحقيقية هي الاعمال الصالحة اما ثروة الدنيا فهذه ان كان - [00:06:22](#)

وفق صاحبها بذلها في الخير فهي زيادة خير وان لم يوفق بذلها في الخير فانها تكون حسابا عليه ومسؤولية عليه يوم القيمة. ومن هنا اختلف العلماء هل الافضل الغني الشاكر - [00:06:50](#)

او الفقير الصابر بعض العلماء يفضل الفقير الصابر على الغني الشاكر وبعضهم العكس يفضل الغني الشاكر على الفقير الصابر والصحيح ان افضلهما اتقاهم لله عز وجل قوله تعالى ان اكرمكم - [00:07:13](#)

عند الله اتقاكم سواء كان غنيا او فقيرا فافضلهما اتقاهم لله عز وجل فهذا الحديث فيه في مشروعيته هذا الذكر بعد الفريضة سبحانه الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين - [00:07:31](#)

والله اكبر ثلاثة وثلاثين هذه تسعه وتسعون كلمة يتمها بـالله الـله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وعلى كل شيء قدير تمام المئة كما جاء في الاحاديث - [00:08:00](#)

وهذا دبر كل صلاة من الفرائض الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء كل كل فريضة يستحب ان يأتي بها الذكر. وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلاة - [00:08:19](#)

استغفروا الله ثلاثة وهو متوجه الى القبلة ثم يقول اللهم انك انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام ثم ينصرف الى اصحابه بوجهه ثم يكمل الاذكار وهذه الكلمات الثلاث - [00:08:37](#)

التي كل واحدة يأتي بها ثلاثة وثلاثين ظاهر الرواية الاولى انه يأتي بالثلاث جميعا سبحانه الله والحمد لله والله اكبر سبحانه الله والحمد لله والله اكبر الى ان يكمل ثلاثة وثلاثين - [00:09:00](#)

ولا مانع ان يستعين على العبد باصابعه يعدها باصابعه يعقد الاصابع او يعدها بالحصى او بخرزات السبحة لا مانع انه يستعين على العد بهذه الامور ولكن الاصابع افضل الاصابع افضل - [00:09:18](#)

لانه يستعمل اصابعه في عبادة الله عز وجل فهي افضل ويجوز ان يكون يأتي سبحانه الله ثلاثة وثلاثين. ثم يأتي الحمد لله ثلاثة وثلاثين ثم يأتي الله اكبر ثلاثة وثلاثين كل لفظة - [00:09:40](#)

على حدة يأتي بها ثلاثة وثلاثين كما في اخر الحديث ان اهل سمية قالوا له ذلك قالوا يأتي الله بسبحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله اكبر ثلاثة وثلاثين - [00:10:00](#)

فكلا الصفتين جائزة سواء سردها الثالث جميعا ثلاثة وثلاثين او اتى بكل لفظة على حدة ثلاثة وثلاثين ولكن الصفة الاولى ايسرا واظهر لان الراوي لما راجعه لما راجعه السائل اعاد عليه انه يقول الثالث الكلمات سردا - [00:10:19](#)

ثلاثة وثلاثين وهذا ايسرا من انه يفرد كل كلمة ثلاثة وثلاثين. وان فعل فلا بأس بذلك وفي الحديث ان الغبطة في اعمال الخير انها محمودة الغبطة في اعمال الخير والمنافسة - [00:10:43](#)

محمودة كما قال صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثننتين والحسدة المراد به هنا هنا الغبطة. رجل اتاه الله المال سلطه على هلكته

في الخير ورجل اتاه الله علما - 00:11:06

فهو يقوم به ويعمله فالغبطة في امور الخير محمودة. لانها تدل على الرغبة والتنافس اما الغبطة التي هي الحسد وهي تمني زوال النعمة عن المحسود اية محرمة وكبيرة من كبائر الذنوب. كبيرة من كبائر الذنوب. وربما تحمل الانسان على الكفر كما حصل لابليس لما حسد ادم - 00:11:21

حمله ذلك على الكفر والعياذ بالله وكما حصل لليهود لما حسدوه ملهم صلى الله عليه وسلم حملهم ذلك على الكفر وهم يعلمون انه رسول الله لكن كفروا به من باب الحسد حسدا من عند انفسهم من بعد - 00:11:46

ما تبين له ملحق. فالحسد الذي معناه تبني زوال النعمة عن المحسود هذا محرم وكبيرة من كبائر الذنوب وربما يحيط اعمال الانسان ويحمله ويحمله على الكفر والعياذ بالله. اول ما حصل هذا من ابليس مع ابينا ادم وكذلك بين ابني ادم - 00:12:05

اذ قربا قربانا وتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر حسد وقتل اخاه قابيل وقابيل كما ذكر الله سبب الحسد حمله على قتل النفس وعلى قطع قطيعة الرحم والعياذ بالله. وكذلك اخوه يوسف عما حسدوه ماذا حصل منهم - 00:12:30

وحصل لهم من العناء سبب الحسد ليوسف احب الى ابينا منا ونحن عصبة ان ابانا لفي ضلال مبين ثم حصل منهم ما حصل مما قصه الله هذا سببه الحسد كذلك اليهود وكذلك - 00:12:54

لا يزال في الناس الحسد كما قال الشاعر حسدا حملنه من قبلها وقديما كان في الناس الحسد والحسد والعياذ والله جل وعلا امر بالتعود من الحاسد ومن شر حاسد اذا حسد من شر حاسد اذا حسد. اما الحسد الذي معناه الغبطة والمنافسة في الخير - 00:13:10

فهذا محمود وهذا هو الذي حصل من هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم فان الانسان لا يحب ان يسبقه احد في الخير. المؤمن الصادق لا لا يحب ان يسبقه احد في الخير. واما المنافق واما فانه لا يرثي ان يسبقه احد - 00:13:35

في المال والدنيا طمع الدنيا فرق بين هذا وهذا. فالشاهد من الحديث ان فيه مشروعية تسبيح والتحميد والتکبير كل كلمة ثلاثة وثلاثين ويكون المجموع تسع وتسعين كلمة ويقول تمام المئة لا الله الا الله - 00:13:57

وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يا له من ذكر عظيم وفضل كبير وعمل يسير لا يشق على احد ولا يحتاج الى مال ولا يحتاج الى شيء ولا الى تعبدا ميسرا والحمد لله - 00:14:16

وفيه الخير الكثير ويذكر في اليوم والليلة خمس مرات هذا اجر عظيم وثواب كبير والله الحمد. حافظ الانسان عليه نعم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:35

صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم بانجانية ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلاته نعم الامميجانية الخميصة هي الكساء المخطط الذي له اعلام - 00:14:55

ونقوش واما الامميجانية فهي الكساء السادة الذي ليس فيه اعلام ولا خطوط النبي صلى الله عليه وسلم صلی في خميصة لها اعلام يعني مخططة فكان ينظر اليها في صلاته فاشغلته عن صلاته لانه صلی الله عليه وسلم بعد ما سلم فقال

يربى الخشوع في الصلاة وعدم الانشغال فلما اشغلته نقوشها والنظر فيها عن صلاته بادر صلی الله عليه وسلم ف قال اذهبوا بخميصته هذه واتونني ابي جهم وكانت الانجانية ليس فيها ام بجانية او ان بجانية بالكسر او - 00:15:42

او ان بجانية او ام بجانية يعني بالتحفيف كلها لغات والحاصل انه يستحب انه يكره ان ينظر الانسان في صلاته الى ما يشغله. يكره ان ينظر الانسان في صلاته الى - 00:16:15

ما يشغله عن الخشوع والاقبال على صلاته من النظر في الكتابات بالجدار والنقوش والزخارف وغير ذلك ولذلك يكون نظر المصلي الى موضع سجوده ليكون ذلك احصر في خشوعه وفكره ولا يسرح بصره - 00:16:36

لما امامه هذا هو المشروع وفي هذا ان تجنب ما يشغل عن الصلاة تجنب كل ما يشغل عن الصلاة من الاشياء وان يدخل الانسان صلاته بخشوع فيتجنب النظر فيما امامه - 00:17:02

وفيه ان المساجد لا تزخرف ولا ت نقش ويكتب فيها وانما تكون خالية مما يشغل المصلي المساجد لا تبني للمباهاة والزينة وانما تبني

للعبادة والخشوع فتكون المساجد خالية من النقوش والديكورات وكل ما يشغل المصلين - 00:17:23

هذا هو المشروع وفي الحديث مشروعية الهدية الى الاصحاب فان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى هذه الخميصة الى ابي جهل ففيه مشروعية الهدية وقبولها لكن هل ابو جهم يلبس هذه هذه الخميصة وتشغله عن صلاته؟ هل الرسول اعطتها له ليلبسها -

00:17:51

فالمحظور باقي حينئذ باقي قالوا لا يلزم من اهداء الشيء ان الانسان يستعمله لا يلزم من اهداء الشيء ان الانسان يستعمله اذا كان لا يليق به. بل يتصرف فيه في غير الاستعمال - 00:18:20

اما ان يباعه واما ان يعطيه لمن يصلح له ولهذا لما اهدى النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر حلة والحلة هذه فيها اشياء فيها اشياء جميلة رآها النبي صلى الله عليه وسلم على عمر فقال اني لم اهدك اياها لتلبسها - 00:18:40

لم اهدها اليك لتلبسها. فدل على انه قد يهدى للانسان الشيء الذي لا ينبغي ان يستعمله لكن يمكن ان يستفيد منه بوجوه اخرى غير الاستعمال الرسول لم يهدى المخاميصة الى ابي جهم لاجل ان يستعملها في صلاته - 00:19:02

نعم باب الجمع بين الصلاتين في السفر الجمع بين الصلاتين هو ان تقدم الصلاة المقبلة الى الصلاة الحاضرة جمع تقديم كجمع العصر مع الظهر في وقت الظهر - 00:19:24

وجمع العشاء مع المغرب في وقت المغرب او العكس تؤخر الصلاة الاولى وتصلى مع الثانية في وقت الثانية حسب الارفق المحتاج الى الجمع والجمع يباح الجمع يباح ليس سنة كما يظن بعض علماء طلبة العلم او - 00:19:51

ما هم سنة لكنه يباح للحاجة فقط والا الاصل ان تصلى كل صلاة في وقتها لكن يباح عند الحاجة ان يجمع بين الصلاتين وال الحاجة التي تدعوا الى الجمع ثلاثة اقسام - 00:20:19

الاولى السفر فالمسافر يحتاج الى الجمع ان هذا ارفق به الثانية المريض اذا كان الجمع ارفق به فانه يجمع بين الصلاتين

الثالثة المطر المطر الذي يبل الثياب بين المغرب والعشاء في ثلاث هذه الاحوال يجمع بين الصلاتين. وفيما عدتها لا يجوز الجمع -

00:20:36

هل تصلى كل صلاة في وقتها قوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله صلى الله عليه وسلم صل الصلاة لوقتها افضل الاعمال الصلاة لوقتها. فلا يجوز الجمع في غير هذه الحالات الثالث - 00:21:06

الا ما شابهها من الاحوال الضرورية التي لا يستطيع الانسان ان يصلى كل صلاة في وقتها مثل انسان سيدخل عملية جراحية تدخل عملية جراحية يستغرق الوقت فهذا له ان يجمع قبل الدخول في العملية. المريض او الطبيب الذي يعالجها. المريض او الطبيب الذي يعالجها. هذى عذر - 00:21:30

عذر من الاعذار الجمع مباح بين الصلاتين في السفر وهو من تيسير الله عز وجل لهذه الامة وهو ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الاحوال الثالث وهو مذهب جماهير اهل العلم - 00:21:57

اما الحنفية فلا يجيزون الجمع ويقولون كل صلاة في وقتها الا في حالتين في ليلة في يوم عرفة يجمع بين الظهر والعصر. وفي مزدلفة يجمع بين المغرب والعشاء. يقولون ما هم من اجل السفر وانما هو من اجل النسك - 00:22:26

عند الحنفية ان الجمع بعرفة والجمع في مزدلفة نسك وليس هو من اجل السفر اما الجمهور فيقولون الجمع مطلقا في السفر لاجل السفر حتى في عرفة وحتى في مزدلفة لاجل السفر - 00:22:47

وليس نسكا كيف يجربون عن جمع الرسول صلى الله عليه وسلم في اسفاره يقولون المقصود الجمع السوري لانه يؤخر الصلاة الاولى الى اخر وقتها ويقدم الثانية في اول وقتها في جمع بين الصلاتين هذى في اخر وقتها - 00:23:08

وهذى في اول وقتها فيكون جمعا صوريا وفي الحقيقة ان كل صلاة في وقتها هذا جوابهم ولكن هذا فيه نظر فانه ورد ان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:23:32

يجمع جمع تقديم بين الظهر والعصر ولا يؤخر. الحاصل ان مذهب جماهير اهل العلم جواز الجمع للسفر. وهذا من فضل الله وتيسيره

على المسلمين واذا جمعت الصلاة مع الصلاة صار وقت الصالاتين واحدا - [00:23:47](#)

صار وقت الصالاتين واحدا سواء جمع في اول الوقت او في اخره هو وقت واحد عند الجمع. نعم عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:11](#)

يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء نعم هذا الحديث من ادلة الجمع في السفر قول ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله هذا يدل على الاستمرار - [00:24:31](#)

يدل على الاستمرار والمداومة منه صلى الله عليه وسلم انه يجمع بين الظهر والعصر ويجمع بين المغرب والعشاء اذا كان على ظهر السير يعني اذا جد به السير وهو في الطريق - [00:24:52](#)

وهو في الطريق فاذا دخل وقت الاولى وهو في الطريق فانه يؤخر الاولى ويصليها مع الثانية اذا نزل لان هذا ايسر له واذا دخل وقت الاولى قبل ان يرحل فانه يصلى الاولى يقدم الثانية ويصليها معها ثم يركب - [00:25:12](#)

جمع تقديم الجمع في السفر انما يكون في حالة السير اما في حالة النزول فانه يصلى كل صلاة في وقتها. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في مني وفي الباطح - [00:25:35](#)

قبل الحج كان يصلى كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع النازل يقصر لكنه لا يجمع اما الذي يسير في الطريق فانه يجوز له الامر ان القصر والجمع ويكون ذلك على حسب الارفق به من جمع تقديم او تأخير. نعم - [00:25:54](#)

نعم قال عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر بين صلاة الظهر والعصر. في السفر. اما في حالة الحظر - [00:26:18](#)

ولا يجوز الجمع الا في حالتين حالة المرض وحالة المطر نعم. اذا كان على ظهر سير اذا كان على ظهر سير اما اذا كان نازلا في اثناء السفر فانه لا يجمع لانه لا داعي للجمع. نعم - [00:26:33](#)

ويجمع بين المغرب والعشاء اي نعم باب قصر الصلاة في السفر اما قصر الصلاة في السفر فانه رخصة مستحب رخصة ومستحب وذلك بان يصلى الرباعية ركعتين الظهر والعصر والعشاء اما المغرب فانها لا تقصر لانها وتر النهار - [00:26:50](#)

اما الفجر فهي في الاصل ركعتان فالقصر في السفر رخصة وقد دل عليه القرآن والسنة والاجماع قرآن وما في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة - [00:27:21](#)

ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا. فظاهر الاية انه لا يقصر الا في حالة الخوف ولكن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم بينت انه يقصر - [00:27:46](#)

في غير حالة الخوف يقصر في حالة الامن وقد سئل صلى الله عليه وسلم ما بالنا نقصر وقد امنا؟ قال صلى الله عليه وسلم رخصة فقال صلى الله عليه وسلم صدقة - [00:28:06](#)

تصدق الله بها عليكم تقبل من الله صدقته نعم هذا من ناحية القرآن واذا ضربتم في الارضليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة السنة مستفيضة لان النبي صلى الله عليه وسلم في كل اسفاره كان يقصر - [00:28:21](#)

الصلاه من حين يخرج من المدينة الى ان يرجع اليها استقرت سنته على هذا. واجمع المسلمين على مشروعية القصر في السفر وهذا تخفيف من الله على عباده نعم باب قصف الصلاه في السفر - [00:28:43](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك. هذا حديث ابن عمر انه صحب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:04](#)

وكان صلى الله عليه وسلم لا يزيد على ركعتين في السفر كان هذا يفيد الاستمرار منه صلى الله عليه وسلم وانه لم يتم في السفر لم يتم في السفر هذا هو السنة ولو اتم فالاتمام جائز لانه هو الاصل لكن القصر افضل منه - [00:29:24](#)

وان ائتم المسافر بمقيم لمن يتم الصلاة وجب عليه الاتمام وجب عليه الاتمام اقتداء بالامام. قال صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليتم به وسائل ابن عباس رضي الله تعالى عنهم - [00:29:45](#)

عن هذه المسألة كيف ان المسافر يتم الصلاة خلف المقيم قال تلك السنة هذا في حكم المرفوع الى الرسول صلى الله عليه وسلم وقصر الصحابة واتم الصحابة رضي الله عنهم خلف عثمان رضي الله عنه في منى - [00:30:02](#) كان عثمان يرى اتمام الصلاة في منى وكان الصحابة يرون القصر ولما اتم وهو الامام والخليفة اتموا خلفه ولم يخالفوه فدل على ان المأمور يتبع الامام ولا يقصر خلفه يلزمه الاتمام - [00:30:23](#)

في هذه الحالة نعم وذكر ابي بكر وعثمان نعم قال اعد الحديث عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين - [00:30:43](#)

وابا بكر وعثمان كذلك نعم الخلفاء الثلاثة ابو بكر وعمر وعثمان هذا دليل على ان القصر غير منسوخ حيث عمل به الخلفاء بعد الرسول صلى الله عليه وسلم فغرض ابن عمر رضي الله عنه من ذكر الخلفاء الثلاثة نفي - [00:31:03](#) دعوى النسخ وان القصر سنة ماضية الى ان تقوم الساعة نعم باب الجنة. واما كون عثمان رضي الله عنه اتم في منى فله تأويل وله آساباب ذكروها لكن هو لا يمانع في قصر الصلاة في السفر - [00:31:26](#)

نعم باب الجمعة بقيت مسألة وهي ان المسافر اذا قصر فانه لا يصلی الراتبة لما سئل ابن عمر رضي الله عنه عن ذلك قال لو كنت مسبحا لاتممت - [00:31:49](#)

كنت مسبحا يعني مصليا للراتبة لان الراتبة تسمى سبحة لو كنت مسبحا اي مصليا للراتبة لاتممت المسافر اذا قصر الصلاة لا يأتي بالراتبة الا الفجر فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدع راتبة الفجر لا حظرا ولا سفرا - [00:32:14](#)

وما راتبة الظهر والمغرب والعشاء المسافر الذي يقصر الصلاة لا يصلحها واما النفل في الليل والتهجد في الليل وصلاة الظحي غير الراتبة من النوافل لا بأس للمسافر ان يصلحها يسافر يتنفل يصلح الظحي يصلح في الليل يصلح - [00:32:37](#) راتبة الوظوء اذا توضا وهكذا انما لا يصلح الراتبة لثلا يظن انه لم يقصر وانما وانما يتم الصلاة ولو انه الا اذا سلم قام واتى بالراتبة ظن الناس انه انه لم يقصر الصلاة - [00:33:04](#)

وايضا الله يخفف عنك الفريضة و يجعلها ركعتين وانت تأتي بزيادة ولا تقبل من الله الرخصة هذا وجه كون الراتبة لا تصلى مع القصر نعم باب الجمعة نعم عن سهل بن سعد الساعدي - [00:33:30](#)

الجمعة صلاة الجمعة يعني صلاة الجمعة وهي شعيرة عظيمة من اعظم شعائر الاسلام وصلاة الجمعة فرض مستقل ليست بديلة عن الظهر وانما هي فرض اليوم فرض اليوم هو صلاة الجمعة. فلو صلى بدلها ظهرا لم يجزي الا لعذر شرعي لانها فريضة اليوم - [00:33:50](#)

وصلاة الجمعة فيها فضل عظيم وقد قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا الببع ذلك خير لكم ان كنتم تعلمون - [00:34:19](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وصلاة الجمعة فيها فضل عظيم وخير كثير لمن حافظ عليها - [00:34:41](#)

نعم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فكبر فكبر الناس وراءه وهو على المنبر ثم رفع فنزل القهقرة حتى سجد في اصل المنبر - [00:35:04](#)

ثم عاد حتى فرغ من اخر صلاته ثم اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها فنزل القهقراء - [00:35:25](#)

نعم هذا الحديث فيه مسألتان المسألة الاولى في مشروعية اتخاذ المنبر للجمعة والعيد والاستسقاء وانه ينبغي ان يخطب الخطيب على منبر ليظهر امام الناس ويروه فليظهر امامهم ويروه ويكون هذا ابلغ - [00:35:48](#)

في الاعلام فيتخذ المسلمون منبرا للجمعة سواء كان من البناء او من الخشب او من اي شيء مرتفع فاتخاذ المنبر في الجمعة سنة من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:36:12](#)

هذه مسألة المسألة الثانية فيه ان علو الامام على المأمورين اذا كان يسيرا فانه لا يظر لان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى على المنبر والصحابة على الارض. فدل على ان علو الامام اذا كان يسيرا - 00:36:32

فانه لا يضر. المسألة الثالثة في الحديث دليل على تعليم الصلاة للناس تعليمها بالفعل فان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا من اجل ان يتعلموا صلاته ويقتدوا به صلى الله عليه وسلم - 00:36:57

المسألة الرابعة في الحديث دليل على وجوب الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة وفي غيرها قوله تعالى لقد كان لكم برسول الله اسوة حسنة. وقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني - 00:37:19

اصل الصلاة تؤدي على صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يزيد فيها ولا ينقص وصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم محفوظة ومدونة في الاحاديث الصحيحة حتى كانك تراه صلى الله عليه وسلم - 00:37:42

نعم وعن عبد الله ابن عمر وفي الحديث مسألة خامسة وهي ان الحركات اليسييرة لا تضر الصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصعد وينزل في اثناء الصلاة دل على ان الحركات اليسييرة لا - 00:38:07

لا تضر الصلاة نعم وعن عبد الله بن عمر رضي الله عندهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل نعم من سنن يوم الجمعة الاغتسال الاغتسال بالبدن - 00:38:27

وذلك من اجل ان يزيل ما يعلق على جسمه من الاوساخ والعرق والروائح الكريهة ويأتي الى الجمعة بنظافة ورائحة طيبة فغسل يوم الجمعة مشروع وغسل يوم الجمعة مشروع وبعض العلماء يرى انه واجب - 00:38:51

قوله صلى الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتمل. والجمهور على انه سنة وليس واجبا لقوله صلى الله عليه وسلم من توظأ يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالغسل افضل. فدل على ان الغسل ليس واجبا. واما قوله واجب على كل محتمل ليس المراد بالوجوب - 00:39:17

وجوب اللزوم وانما هو الاستحباب المتأكد المراد به تأكيد كما تقول حرك واجب على ليس معنى هذا ان حقه فرض عليك وانما انه لازم وانه انه يعني متأكد انه متأكد فقد يطلق الوجوب على على - 00:39:43

تأكد الاستحباب نعم وهذا هو المشهور من قولى العلماء ابن الامام ابن القيم في زاد المعاد يفصل فيقول من كان فيه رواية كريهة وعرق اي انه يجب عليه الاغتسال - 00:40:04

اما من كان ليس فيه رواية ولا عرق ولا شيء مستكره فيستحب في حقه الاغتسال. فصل ابن القيم هذا التفصيل وهو وجيه. هو وجيه. وفي الحديث دليل على ان الاغتسال يكون قبل صلاة الجمعة - 00:40:22

عند الذهاب اليها لانه هو لان ذلك هو محل الاستفادة من الاغتسال ليحضر وهو نظيف فالاغتسال يكون عند الذهاب الى صلاة الجمعة فان قدمه في ليلة الجمعة او اخره في يوم الجمعة بعد الصلاة - 00:40:37

لم يحصل المقصود نعم عن جابر بن عبد الله رضي الله عندهما قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت يا فلان؟ قال لا قال قم فاركع ركعتين وفي رواية فصلي ركعتين - 00:40:59

الحديث يدل على ان من دخل يوم الجمعة والامام يخطب انه لا يجلس لاستماع الخطبة وانما يصلي ركعتين قبل الجلوس لان هذا الرجل دخل وجلس. قال له النبي صلى الله عليه وسلم صليت ركعتين - 00:41:22

قال لا قال قم فصل ركعتين. فدل على انه اذا جاء والامام يخطب تصلي ركعتين قبل الجلوس لكن لكن يخفف الركعتين كما جاء في الحديث الاخر اذا دخل احدكم والامام يخطب - 00:41:42

فليصلی ركعتين وليتجوز فيهما يعني يخفف اصل في الركعتين من اجل ان يتفرغ لاستماع الخطبة وهذا الحديث قال به جماعة من اهل العلم ان من دخل والامام يخطب فانه لا يجلس حتى يصلي ركعتين. وذهب بعض العلماء الى عدم مشروعية ذلك. وقالوا هذا

الحديث خاص بهذا الرجل وليس عاما ولكن هذه دعوة - 00:42:00

والدليل على العموم الحديث الاخر اذا دخل احدكم والامام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وليتجوز فيهما فليس الحديث

خاصا بهذا الرجل كونهم يردون انه لا يصلني يقولون لاجله تفرغ - [00:42:30](#)

لسماع الخطبة والانصات نقول نعم هذا مطلوب ولكن هذا يكون بعد اداء الركعتين هذه مسألة وهي التي ساق المصنف الحديث من اجلها. المسألة الثانية في دليل على ان الخطيب يكلم بعض الحاضرين يكلم بعض الحاضرين وان بعض الحضور يكلم الخطيب ايضا -

[00:42:48](#)

ففيه دليل على جواز تكليم الخطيب لبعض الحاضرين وتکليم بعض الحاضرين للخطيب وهذا لا يدخل تحت النهي في قوله صلى الله عليه وسلم من قال يوم الجمعة والامام يخطب صه فقد لغى - [00:43:11](#)

هذا خاص بمن يكلمه الامام الخطيب او هو يكلم الامام قد دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب وقال له يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل وتأخر المطر ادعوا الله ان يسقينا. فكلم الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:43:27](#)

فرفع الرسول صلى الله عليه وسلم يديه ودعا فانزل الله المطر واستمر اسبوعا كاملا الى الجمعة الثانية دخل الرجل مرة ثانية وقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل ادعوا الله - [00:43:47](#)

ان يحبسها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه ودعا الله قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الظراب والاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانقلع السحاب وخرجوها يمشون في الشمس - [00:44:03](#)

الحاصل ان فيه جواز تكليم الخطيب لبعض الحاضرين وتکليم بعض الحاضرين للخطيب اذا دعت الحاجة الى ذلك اذا دعت الحاجة الى ذلك. نعم عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:20](#)

يخطب خطبتيين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس هذا الحديث يدل على ثلاث مسائل. المسألة الاولى مشروعية الخطبتيين لل الجمعة وهم فرظان واجبان لو صلى من غير خطبة لم تصح صلاته لأن من شروط صحة صلاة الجمعة تقدم - [00:44:40](#)

خطبتيين فلو تركوا الخطبتيين او خطب خطبة واحدة لم يجز ذلك ولم تصح صلاتهما لأن الخطبتيين بدلا من ركعتين الظهر اربع فجعلت الجمعة ركعتين لأن الخطبتيين مقام الركعتين فهما من الصلاة ولو تركهما او واحدة منها - [00:45:03](#)

لم تصح الصلاة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتيين وكان تفید الاستمرار وقال صلوا كما رأيتمني اصلي. ولم يرد انه اقتصر على خطبة واحدة بل كان يفصل بينهما - [00:45:30](#)

حتى ما يقال انه خطبة واحدة قوله يفصل بينهما هذا دليل على الخطبتيين وقد بلغنا ان بعض الجهال بلغنا ان بعض الجهال المتعالمين يقتصر على خطبة واحدة بال الجمعة وهذا تبطل صلاته وصلاتة الحاضرين - [00:45:45](#)

ويتحملهم هو ولا حول ولا قوة الا بالله وهذا نتيجة التعامل والجهل الانسان يتقي الله عز وجل ولا يقدم على شيء دون ان يكون ومتتحقق من مشروعيته وثبوته عن الرسول صلى الله عليه وسلم لكن ربما يحمل بعض المتعالمين على هذه الشذوذات - [00:46:06](#)

اظهار انفسهم انهم علما وانهم وان فلا حول ولا قوة الا بالله المسألة الثانية في الحديث دليل على الفصل بين الخطبتيين بالجلوس وانه لا يواصل الخطبتيين بل يفصل بينهما بجلوس جلوس ولم يحدد الجلوس - [00:46:29](#)

فيجلس للاستراحة بدون تحديد. المسألة الثالثة فيه ان انه يستحب ان تكون ان يكون الخطيب قائما كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما لأن هذا ابلغ الاعلام والحاضرون يرونوه فلو خطب جالسا صحت الخطبة. صحت الخطبة - [00:46:51](#)

لا سيما اذا احتاج الى الجلوس كان يكون مريضا او ثقيلا فلا بأس ان يخطب جالسا كما كان معاوية رضي الله عنه يخطب جالسا لما نقل فالاصل القيام وهو السنة - [00:47:14](#)

فاما احتاج الى القعود فلا بأس. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت. نؤجل هذا الحديث الى الدرس القادم ان شاء الله. نعم - [00:47:30](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمسلم ان يقول بعد كل فريضة سبحان الله وبحمده عدد خلقه وزنة عرشه ومداد كلماته ورضا نفسه ام هذا خاص بصلوة الفجر فقط؟ هذا ليس خاصا بصلوة الفجر ولا غيرها. سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم -

[00:47:50](#)

سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته هذا لا يخصص بوقت بل يقال في اي وقت لأنهما كلمتان عظيمتان فيقولهما المسلم في اي وقت بعد الصلاة قبل الصلاة وهو يمشي وهو جالس - [00:48:11](#)

وهو مضطجع على اي حال لا نعلم انه يخصص بعد الصلاة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ورد انه يتم ذلك بقول لا الله الا الله وحده لا شريك له ؟ اي نعم - [00:48:28](#)

ورد فيه بعض الروايات ويقول تمام المئة بهذا ويقول تمام المئة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير واذا اردتم المزيد من الاذكار بعد الصلاة والاذكار عموما راجعوا كتاب الاذكار للامام النووي رحمه الله - [00:48:43](#)
الاذكار وهو كتاب جيد وحافل بالاذكار الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك الوابل الصيب للامام ابن القيم في الاذكار كذلك الكلم الطيب لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:49:04](#)

كل هذه كتب موجودة في الاذكار نعم نقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قول الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم المعنى - [00:49:22](#)

ان من قال ذلك وترك باقي السنن افضل من الذي يقوم بالسنن الاخرى الا هذا الذكر؟ لا ما يدل على هذا لكن الرسول يريد ان يبين لهؤلاء لا يكون احد من هؤلاء الاغنياء - [00:49:36](#)

افضل منك مهوب على الاطلاق نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم انه لا مانع من الاستعانة بالاصابع او الحصى او السبحة لعد التسبيح فهو بلا مانع يستحب التسبيح بالاصابع وبياح - [00:49:49](#)

التسبيح بالحصى او بخرزات السبحة نعم من قال بان السبحة بدعة لانها لم ترد هل قوله صحيح اذا اعتقد ان فيها فظلا هذا بدعة مثل ما يعتقد الصوفية اذا اعتقدوا ان السبحة فيها فضل - [00:50:07](#)

وان شعار مثل ما تتخذه الصوفية فهذا بدعة اما اذا اخذها على انها مباحة وليس فيها فضل سواء عد بها او بالحصى او باصابعه وليس في هذا حرج ان شاء الله - [00:50:27](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ابيحت السبحة فهل يقاس على ذلك الالة التي تعد وفيها ارقام تعد اليها وتتابع بشكل كبير في مكة. قوله اذا ابيحت السبحة. من قال ان السبحة حرام - [00:50:41](#)

سبحة مباحة بشرط الا يعتقد فيها الافضلية وانها شعار الصالحين او الاحباب كما يقولون فاذا لم يعتقد فيها فهي مباحة ما في دليل على منعها الا اذا اعتقد فيها واما اتخاذ العداد والاشياء ذي ما ينبغي التوسيع في هذا - [00:50:57](#)

لان هذا ما ورد ما ورد التسبيح بالاصابع ورد التسبيح بالحصى ويقاس عليها خرزات السبحة اما التوسيع في هذا يمكن اه يجيب المسجل اجل مسجل فيها التسبيح ويحركه ويقول يكفي - [00:51:15](#)

لا ما ينبغي التوسيع في هذه الامور نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو ضابط المطر الذي تجمع فيه الصلاة؟ نعم ما هو ضابط المطر الذي يبيل الثياب الذي تجمع من اجله الصلاة هو الذي يبيل الثياب - [00:51:32](#)

اما الرذاذ اليسيير هذا لا يبيح الجمع. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قد ورد ان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بين الصالاتين من غير خوف ولا مطر فكيف يوجه هذا - [00:51:52](#)

نعم هذا ورد في صحيح مسلم وفي الترمذى وغيره لكنه من الاحاديث المتشابهة من الاحاديث المتشابهة او المجملة يحمل على النصوص الاخرى انه انما جمع لاجل العذر. الرسول لا يجمع من من غير عذر ابدا. انما جمع من اجل العذر اما لمرض واما - [00:52:08](#)

لمطر واما في سفر فيحمل هذا الحديث على الاحاديث الاخرى هذا جواب وهو احسن الاجولة انه يحمل على الاحاديث الاخرى انه فعله لعذر يبيح الجمع. والقول الثاني ان هذا الحديث - [00:52:29](#)

آلا لا يعمل به يقول الامام الترمذى ليس في كتابه حديث اجمعت الامة على ترك العمل به الا هذا الحديث الا هذا الحديث فتوقف كثير من العلماء فيه وتركوا العمل به لانه يخالف الاحاديث الصحيحة - [00:52:47](#)

وجواب ثالث يحملون هذا على الجمع الصوري وهو انه اخر الصلاة الاولى الى اخر وقتها وقدم الصلاة الثانية في اول وقتها وصلاهما

جميعا صورة جمع وهو ما هو بجمع كل صلاة في وقتها - [00:53:07](#)

ولكن احسن الاجوبة الاول ان يحمل هذا الحديث المتشابه على الاحاديث المحكمة وانه لم يجمع الا لعذر عليه الصلاة والسلام نعم.
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وما حكم ما حكم من يسافر - [00:53:22](#)

لاجل الفطر في رمضان او لاجل الجمع والقصير في الصلاة. يقولون اذا سافر من اجل الفطر او من اجل القصر يحرم السفر يحرم سفره ويحرم قصره لان هذا تحيل على الرخص من غير سبب شرعي - [00:53:38](#)

نعم تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نخرج للبر او للنזהة على مسافة مئة كيلو ونرجع في نفس اليوم واحيانا نبيت فهل يجوز لنا الجمع والقصر؟ فدائما يقع بيننا خلاف في هذا. اذا قصدتم المسافة - [00:53:59](#)

قصدتموها قصدتم محل يبعد ثمانين كيلو فاكثر فيجوز لكم القصر والجمع في الطريق اما اذا كنتم مستريحين ونازلين تصلون كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع اما اذا خرجتم وانتم ما تقصدون مثلا معينا؟ تقولون اي محل - [00:54:17](#)

لقاء مناسب ننزل فيه هذا ليس سفرا لانكم لم تقصدوا المسافة ربما تزلون منزلنا قريبا او متوسطا او بعيدا هذا لا يبيح لكم القصد.
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تحديد مسافة السفر - [00:54:37](#)

بثمانين كيلو هل عليه دليل؟ وكيف توصل الى هذا الحد نعم لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تسافر مسيرة يومين مسيرة يومين الا ومعاذ ومحرم - [00:54:54](#)

والىومان مرحلتان للراحلة كل مرحلة اربعين كيلو المرحلة التي يسيراها على قدميه في اليوم اربعين كيلو. ما ما يستطيع يزيد عليها ولا تستطيع الراحلة تسير اكثرا من اربعين في اليوم وهذا المعتاد والمعلوم عند العرب - [00:55:10](#)

فأخذوا من هذا الحديث تقدير المسافة في السفر. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ادل على ان ما دونه لا يسمى سفرا يشترط له المحرم للمرأة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نشارك في موسم الحج في اعمال الحج - [00:55:28](#)

وفي تنظيم حركة سير الحجاج ويبدأ عملنا في الساعة الخامسة عصرا من يوم عرفة الى يوم العيد الساعة الثامنة صباحا السؤال هل لنا ان نجمع بين المغرب والعشاء؟ سواء كنا من اهل مكة او من خارجها - [00:55:47](#)

نعم اعد السؤال يقول نشارك في موسم الحج في اعمال الحج لتنظيم حركة سير الحجاج. نعم. ويبدأ عملنا من الساعة الخامسة عصرا من يوم عرفة الى يوم العيد الساعة الثامنة صباحا - [00:56:05](#)

السؤال هل لنا ان نجمع بين المغرب والعشاء سواء كنا من اهل مكة او من خارجها اما ان كنتم حاجين مع الناس نعم حكمكم حكم الحجاج تقتصر ونجمعون اما ان كنتم غير حاجين - [00:56:20](#)

فلا تجمعوا ولا تفصلوا ولكن تتناوبون على العمل يمسك العمل ناس منكم ويصلني ناس ثم يذهب الذين صلوا ويمسكون العمل ويصلني اولئك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ذهب الانسان للمطار - [00:56:38](#)

وهو ناول للسفر. نعم. اذا ذهب الانسان للمطار وهو ناول للسفر فهل يجوز له ان يجمع ويقصر في المطار؟ يختلف هذا باختلاف مكان المطار اذا كان المطار خارج البلد فانه يقصر يجمع فيه لانه خرج من البلد ناوين السفر - [00:56:57](#)

بدأ السبب اما اذا كان المطار داخل البلد وداخل البلد فانه لا يقصر ولا يجمع لانه لا يزال في البلد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما رأي بمن يجمع بين صلاتين - [00:57:17](#)

من دون قصر علما باننا قد خرجننا اكثرا من ثمانين كيلو فهو يجمع لكنه لا يقصر. نعم الاتمام جائز في السفر. لكن الخلاف الافضل يجوز الاتمام في السفر لكنه خلاف الافضل والاحسن. الصلاة صحيحة ان شاء الله. نعم - [00:57:33](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا خرجننا للسفر والمؤذن يؤذن في البلد وعندما سافرنا اراد امامنا ان يقصر بنا الصلاة التي التي سمعنا اذانها ونحن في البلد فهل نتابعه على ذلك القصر؟ لا - [00:57:53](#)

هل وجبت عليكم الصلاة تامة قبل ان تخرجوا من البلد فتصلونها تامة ولا تطيعوا هذا الذي يقصر. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا خرجننا لنזהة برية ثم تبين بعد ذلك انها تبلغ مسافة قصر - [00:58:13](#)

فهل لنا ان نجمع وننصر؟ سمعتم الجواب اذا كنتم قاصدين المسافة وهي تزيد ثمانين كيلو او اكثر تقصرون اما اذا كنتم خرجتم ولا تدرون وين تذهبون. نعم بقريب ولا بعيد ولا - [00:58:32](#)

فهنا لا يباح لكم القصد لانكم لم تتو مسافة معينة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه اسئلة من عدد من طلاب حلقات تحفيظ القرآن يقولون لقد انعم الله علينا بحفظ كتاب الله - [00:58:46](#)

وتقدمنا للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض من اجل الاختبار الاسبوع القادم فطلبوها منا احضار صور شخصية السؤال هل يجوز لنا ان نحضر لهم صورا؟ وهل يكون ذلك ضرورة اذا لم تقدروا على التعلم طلب العلم - [00:59:03](#)

الا بالتصوير هذه ضرورة لا ترتكون طلب العلم بل هذى ظرورة يباح من اجلها التصوير اذا توقف حفظكم للقرآن وطلبكم للعلم على ان تصوروها فلا مانع من ذلك هذى ظرورة نعم - [00:59:24](#)

لا تنحرمون التعليم وحفظ القرآن نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يشيع ان حلقات تحفيظ القرآن هم الذين يخربون الشباب ويدعون الى التكفير وسب الدولة فهل يحذر من هذه الحلقات؟ وما رأيكم في من يقول هذا - [00:59:41](#)

الحلقات عمل خيري وتحفيظ القرآن عمل خيري واذا عرف عن شخص او اشخاص انهم يستعملون الشذوذ في افكارهم ويلقون الطلاب هذه الامر فيجب اه الرفع عنهم الابلاغ عنهم وان يبعدوا من حلقات تحفيظ القرآن - [01:00:02](#)

لا تمنع الحلقات وانما يمنع الاشخاص الذين يستغلونها لافكار الارهابية او الافكار المنحرفة ما يتركون المدرسين الذين افكارهم من هذا النوع لا يدرسون الطلاب يبعدون فان كانوا اجانب يسخرون لبلدهم - [01:00:24](#)

وان كانوا مواطنين يبعدون عن التعليم ويؤخذ عليهم آآ التعهد اللازم فيه تجنب هذه الافكار نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من لم يصلني السنة الراتبة لاجل السفر ان يكتب له اجرها من لم يصلني السنة الراتبة لاجل السفر - [01:00:48](#)

هل يكتب له اجرها ليس عليه ما تشرع له كيف يكتب له اجرها وهي لم تشفع له ما تشفع له نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل فتقول انها كانت تتعاطى حبوب منع الحمل - [01:01:11](#)

ثم تركتها فنزل معها دم بعد خمسة عشر يوما من ظهرها عبارة عن نقط قليلة كل يوم ثلاث او اربع ولم يأت بعد وقت عادتها فهل تعتبر هذه النقط من العادة فترتك الصلاة لاجلها؟ لا - [01:01:28](#)

اذا كانت مجرد نقط ولا يستمر فانها لا تترك الصلاة من اجلها لان هذه نتيجة تعاطي الحبوب هي نوع من النزيف وهل في غير العادة في غير وقت العادة؟ فلا تترك الصلاة من اجلها - [01:01:46](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل عن استعمال زيت الحشيش لاجل الشعر هل هو مباح ما نتج عن الحشيش فهو حرام. الحشيش حرام وما نتج عنه فهو حرام - [01:02:03](#)

والزيوت ولله الحمد كثيرة تستعمل غير زيت الحشيش. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من يفتي للمأمور بعدم قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية وهو يقرأها. كيف ما حكم من يفتني - [01:02:17](#)

في عدم قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية للمأمور لكن هذا المفتى يقرأها. ما يمنع قراءة الفاتحة في الصلاة الا اذا جهر الامام فالمأمور ينصلت ويقرأها في غير في غير قراءة الامام في سكتاته - [01:02:35](#)

ليس كثاث الامام اما انه ينهى عن قراءة الفاتحة هذا لا يجوز النهي فخلاف السنة فيقرأ الفاتحة مهما امكنه في سكتات الامام نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز لنا ان نعطي المحافظين على صلاة الفجر من الصغار - [01:02:55](#)

نعطيهم جواز على هذا مع العلم ان هذه الجوازات ترعاها مؤسسة تجارية وكل شاب في مسجدنا يكون دون سن الثانية عشرة معه ورقة يدون فيها حضوره لصلاة الفجر وهذه الورقة تحمل شعار المؤسسة التي تعطيهم جواز. هل هذا الفعل جائز - [01:03:15](#)

الاصل ان هذا جائز لانه تشجيع على الخير ولكن لا ينبغي ان يعود الشباب هذا الشيء بل الواجب على ولديهم انه يلزمهم بالصلاه. قوله صلي الله عليه وسلم مروء اولادكم بالصلاه لسبع - [01:03:37](#)

يلقوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع ماولي الامر يتركتهم ويجي واحد يعطيهم جوايز يصلون هذا فيه تخاذل عن هذا الامر

الذى صدر من النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:52](#)

للاولياء الصغار فالواجب ان وليهم يقوم بهذا اهل الامر اما ما بذله اهل الخير لتشجيعهم هذا شيء مستحسن ولكن وليهم لا يترکهم بل يقوم [01:04:07](#) عليهم ویأمرهم بالصلة ویلزمهم بها نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله -

نحن نعمل في مدرسة فإذا دخل وقت صلاة الظهر قمنا بالاذان ثم نقيم للصلاة مباشرة دون انتظار او جعل وقت بين الاذان والاقامة. [01:04:30](#) فهل هذا الفعل جائز اذا كان المصلون حاضرين كلهم -

هذا جائز لانه انما الانتظار لمن يتتوظأ او من يأتي من بعيد اما اذا كانوا كلهم حاضرين وعلى استعداد للدخول في الصلاة فلا مانع [01:04:47](#) مهوب لازم يجعل بين الاقامة والصلوة -

قادسا زمنيا الا عند الحاجة وانتم لا حاجة لكم في هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تسأل فتقول انه قد توفي زوجها في [01:05:03](#) الثامن من شهر رمضان المبارك قبل غروب الشمس فمتى تبدأ عدتها ومتى تنتهي؟ وهل تأثم اذا زادت يوما للاح提اط المطلوب منها ان تعتد بمائة عشرين يوما اربعة اشهر مئة وثلاثين يوما اربعة اشهر وعشرة ايام تحصي مئة وثلاثين يوما وتنتهي عدتها [01:05:26](#) فهي تعتد بالعدد عدد الايام مئة وثلاثين يوم -

اربعة اشهر وعاشرة ايام نعم وهل تأثم بزيادة يوم للاح提اط ما يجوز له تزيد على انه عددة ما يجوز له هذا لان هذا زيادة على [01:05:46](#) المشروع ما هو بالاحتياط هذا شيء معروف الايام معروفة ما تحتاج احتياط -

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سائل في بلاد الغرب يقول هل نأخذ الفائدة الربوية على حفظ اموالنا في بنوك الكفار؟ لاننا لو لم [01:06:02](#) نأخذ هذه فوائد فسيجعلونها في جمعياتهم التنصيرية -

ما يجوز للمسلم يأخذ الربا ما يجوز للمسلم ان يأخذ الربا. وكونهم يصرفونها هذا على مسؤوليتهم هم ما انتم مسؤولين عنه اما انتم [01:06:21](#) فلا تأخذوا الربا ان الله منع المسلمين من اخذ الربا -

قدر ما بقي من الربا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا. ان كنتم مؤمنين فلا يجوز ان يفتح هذا الباب كما يدعي بعض [01:06:37](#) اه المتساهلين والمنتسبين للعلم ويقولون تؤخذ ولا تترك لهم. هم عندهم الكفر اشد من اكل الربا -

وانتم لسا مسؤولا عن اعمالهم. انت مسؤول عن حفظ مالك وظعته عندهم للضرورة لاجل حفظه فقط فلا تأخذ عليه شيئا. نعم. خذ [01:06:59](#) مالك وخلاص نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله -